لقاءات و مجالس علمية

المجلس العلمي الثاني والأربعون

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. شيخنا الفاضل اسأل الله ان يرفع قدرك في الدنيا والاخرة. سائل من اسلام يسأل ويقول يا شيخنا آآ الشمس في ايسلندا تكاد لا تغرب - 00:00:00

انما هي فقط يختفي شعاعها حوالي ساعتين في اليوم فقط. فالصيام هناك يكون اثنين وعشرون ساعة فالسائل يسأل ويقول انا لا استطيع ان اصوم كل هذه الساعات. لا قدرة لي على ذلك. مع انه في آآ يعني في مقبل الشباب - 00:00:20

في مرحلة الشباب. ويقول هناك من الاخوة من يزهب ويسافر خارج ايسلندا حتى يزهب الى بلد تكون فيها عدد ساعات الصيام اقل وانا قادر على على ان افعل ذلك. فهل أأسم في في المرة الاولى انني لم استطيع الصيام؟ وهل أأثم - 00:00:40

في المرحلة الثانية انني لم اسافر الى بلد استطيع فيها الصيام وبارك الله فيك الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان البلاد التي يكون مجموع الليل والنهار فيها مقدرا - 00:01:00

وعشرين ساعة فانها تأخذ حكم اليوم الشرعي الذي تستوي يستوي طرفاه. فاذا كان مجموع الليل عندكم ومجموع مضموما الى مجموع النهار اربعا وعشرين ساعة. فهنا تعملون كما يتعامل اصحاب اليوم الذي يستوي طرفه - 00:01:20

يصلون الظهر اذا زالت الشمس على حسب توقيت يومكم وتصلون العصر اذا صار ظل كل شيء مثله على حسب توقيتكم حتى وان كان الفارق طويلا بين الظهر والعصر. وتصلون المغرب اذا وجبت الشمس اي غربت. ثم تصلون العشاء اذا - 00:01:40

الشفق الاحمر حتى وان كان بين المغرب والعشاء قرابة الساعتين. فمتى ما غاب الشفق الاحمر فانكم تصلون العشاء ومتى ما طلع الفجر الثاني تصلون الفجر حتى وان لم يك بين العشاء والفجر الا ساعة ونصف او ساعتين. ما دام مجموع الليل والنهار عندكم - 00:02:00

مقدرا باربع وعشرين ساعة فتعاملون انفسكم في يومكم هذا معاملة من تستوي اطراف يومه في ليلها ونهارها سواء تباعد ما بين الاوقات او تقارب. وما قلناه في الصلاة نقوله في - 00:02:20

الصيام اذا كان مجموع الليل والنهار مقدرا باربع وعشرين ساعة. فاذا كان النهار اثنين وعشرين ساعة والليل ليس الا ساعتين فقط فيكون مجموع الليل والنهار اربعا وعشرين ساعة. ففي هذه الحالة تعاملون انفسكم معاملة من تستوي - 00:02:40

اطراف يومهم بمعنى ان الواجب عليكم في هذه البلاد التي قدر الله عز وجل ان تكونوا فيها وانها اصل بلادكم ان تصوموا اثنين عشرين ساعة لان الله عز وجل يقول وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وهذا بالنسبة للابتداء - 00:03:00

ثم اتموا الصيام الى الليل. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا وغربت الشمس وغربت الشمس فقد افطر الصائم. وهذا خطاب عام عام لكل البلاد - 00:03:20

لا يجوز لاهلي النهار الطويل ان يفطروا ولا تزال الشمس طالعة بالنسبة ليومهم في بلدهم. بل لا يجوز لهم ان يفطروا الا بعد غيبوبة قرص الشمس كاملا حتى وان بقوا هذا الوقت الطويل وهم صائمون فهكذا قدر الله عز وجل عليهم - 00:03:40

ولا يجوز لنا كطلاب علم ان نرخص لاصحاب هذه البلاد ابتداء ان يفطروا في كل ايام رمضان كفتية ابتدائية لكننا نقول لمن شرع في الصيام منهم وعجز عجزا حقيقيا عن اتمامه او اصابته المشقة العظيمة في - 00:04:00

اتمام هذا الصوم ان يفطر هو فتكون فتية الفطر خاصة بعد ابتداء الصوم. واما ان تكون فتية عامة لكل اهل هذا البلد فهذا ليس

بصواب في الافتاء. ولعلك فهمت كلامي. فاذا شق السؤال الاول اقول نعم يجب - 00:04:20
وعليك ان تصوم هذا الوقت الطويل. لكن لو كان مجموع الليل والنهار عندكم لا ليس ليس مقدرا باربع وعشرين ساعة يعني بمعنى ان يكون النهار وحده ستا وعشرين ساعة. ستا وعشرين ساعة او يكون النهار مثلا - 00:04:40
مقدرا بالاشهر كما كما في بعض بلاد القطب الشمالي او الجنوبي. فحين اذ لا تعتمدوا توقيت يومكم ولا تنظروا الى حركة شمسكم ولا الى ليلكم وانما تنظرون الى اقرب البلاد اليكم مما يكون مجموع النهار والليل فيها مقدرا باربع وعشرين - 00:05:00
فتعملون بتوقيتها لا بتوقيت بلادكم انتم. فاذا العبرة في تعبدات اليوم من صيام او صلاة العبرة في تعبدات اليوم او اي في التعبدات اليومية من الصيام والصلاة هي في اليوم الذي - 00:05:20
يكون مقداره اربعا وعشرين ساعة ليلة في ليله ونهاره. بغض النظر عن تباعد ما بين الاوقات وبغض النظر عن طول نهار الصيام. واما قولك ان من المسلمين من يطلب التخفيف - 00:05:40
سافروا الى بلاد تقل ساعات نهار الصوم فيها فاقول لا بأس ولا حرج في ذلك لان المتقرر عند العلماء ان المشقة تجلب التيسير وان الامر اذا ضاق اتسع. ولا جرم ان صيام اثنين وعشرين ساعة امر شاق على النفوس وقل من يصبر - 00:06:00
عليه فاذا كان شاقا فلا جرم ان المشقة في هذه الحالة تجلب التيسير وان كل فعل في تطبيقه عسر فانه يسحب باليسر. والدين مبني على التخفيف والتيسير لا على التعسير والاثقال - 00:06:20
فلا بأس بسفرهم الى تلك البلاد التي يخف تخف ساعات النهار فيها ولا ولا يعتبر ذلك من طلب الرخصة. لان انهم لم يسافروا ليفطروا لم يسافروا ليفطروا وانما سافروا لتخف عليهم ساعات صيامهم فهم سيصومون اليوم الشرعي - 00:06:40
فيبدأون صيامه من طلوع الفجر ولن يفطروا الا بعد غروب الشمس فليس ثمة رخصة رخصة فليس ثمة رخصة يطلبونها وانما يطلبون التخفيف عليهم في ايام الصوم. فاذا سافر احد منهم فلا بأس ان شاء الله ولا حرج. والله اعلم - 00:07:00
شكر الله لك يا شيخنا جزاكم الله خيرا. سائلة تسأل يا شيخنا وتقول اه انها تعيش في دولة غربية وهي المانيا فتقول انها بدأت تطلب العلم والسائلة يا شيخنا تشكرك شكر كبير على كتاب آآ - 00:07:20
ضوابط الفقهاء وتصف وتقول انها لم ترى كتاب فقهي مثل هذا الكتاب. والسؤال الان عند شيخنا تقول انها لا تحفظ من الاحاديث شيء. الا النادر والقريب. ولا تحفظ من القرآن سوى جزئين من القرآن فقط - 00:07:40
وهي تريد ان تعتمد كتاب ضوابط الفقهاء وتريد ان تحفز معه فدنا حديثيا صغيرا فبما تنصحه من البطولة الحديسية بجوار ضوابط الفقهاء. وهل هذا المبنى الحديث وضوابط الفقهاء والجزئين من القرآن يكفي هذه الفتاة - 00:08:00
للتصدر للدعوة هناك وجزاكم الله خيرا. الحمد لله رب العالمين وبعد اما ما ذكرته عن كتاب اسحاف النبهاء بضوابط الفقهاء فانا لا ارى والله اعلم انها تكتفي به عن كتب العلماء الموثوقين الراسخين فان طالب العلم لا ينبغي له ان يعتمد على كتب المتأخرين - 00:08:20
فيفوته خير عظيم. اذا فوت قراءة كتب المتقدمين. فكتب المتقدمين خير من كتب المتأخرين ففي كتب المتقدمين من التأصيل العلمي وجزالة العبارة ورسوخ المعلومة وعظيم وتعظيم الادلة ما ليس في كتب المتأخرين. ففي كتب المتقدمين من البركة العظيمة ما لا يغني عنه - 00:08:50
مطالعة كتب المتأخرين والاقتصار عليها. فجزى الله اختي السائلة على احسان ظنها باخيها وكتابها به خير الجزاء ولكن من باب مبدأ واذا استنصحك فانصح له لا ارى ان تكتفي بكتاب اتحاف - 00:09:20
نبهاء فانه كتاب ليس فيه من التأصيل ما في كتب المتقدمين. وليس فيه من التفريع ما في كتب وليس فيه من البركة ما في كتب المتقدمين وليس فيه من التحقيق العلمي ما في كتب المتقدمين - 00:09:40
وليس فيه من الرسوخ في العبارة وقوتها فقهيا وعلميا وشرعيا ما في كتب المتقدمين. فاحذري بارك الله فيك ان تقتصري على هذا الكتاب. لا بأس ان تقرأيه في بداية الامر حتى يسهل عليك فهم كتب المتقدمين. فانه - 00:10:00

ربما يكون كالمرقاة التي يرتقي الانسان بها من يسير الشيء الى من صغير الشيء الى كبيره كالانسان اذا اراد ان يصعد الى السطح فان صعوده سيكون سليما اذا بدأ بالصغرى قبل الكبرى - 00:10:20

لا بأس بذلك. واما قولها اني ساكتفي فانا اعارض هذا الاكتفاء معارضة قوية جدا ولا انصحها به فلا ينبغي لك ان تزهدي في كتب العلماء الموثوقين في علمهم ورسوخهم وديانتهم وسلفيتهم - 00:10:40

بمثلي وامثالي. فانا لم ابلغ رتبة هؤلاء ولا يمكن ابدا ان اصف مصاف هؤلاء ولا تحت مصاف هؤلاء اصلا ولا اقوله تواضعا وانما لعلمي بقدر نفسي وعلمي بقدر كتابي. فانه ان اخذ كالمرقاة لفهمكم - 00:11:00

المتقدمين فلا بأس ولا حرج ان يكون في ابتداء القراءة. لكن لا ينبغي ان تكتفي به فعدلي هذه النية في الاكتفاء في هذا الكتاب وترك كتب المتقدمين. عدلي هذه النية وهذه العزيمة احذفيها. وانتبهي لها - 00:11:20

علي القراءة في هذا الكتاب والاطلاع عليه من جملة ما تستعينين به على فهم كتب فقط فهو كالمرقاة وكالوسيلة الصغرى التي توصلك باذن الله الى تلك المرتبة الكبرى وهي الرسوخ العلم - 00:11:40

على كتب المتقدمين. احذروا يا طلبة العلم من ان تكتفوا بالمتأخرين عن المتقدمين. فكلام المتأخرين اكثره لا بركة فيه. كثير ولا بركة فيه. واما كلام المتقدمين فهو كلام قليل ولكنه غزير - 00:12:00

البركة فالله الله بالمتقدمين تعظيما وحرصا على قراءة كتبهم وتقديرا واحتراما فوالله لا في المتأخرين اذا لم يعرفوا منزلة المتقدمين. فواجبنا ان ان نمتثل فيهم قول الله عز وجل والذين جاءوا من بعدهم - 00:12:20

يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان. ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤوف رحيم. واما ما سألت عنه فانا اوصيك بالاستمرار في حفظ كتاب الله عز وجل. ولا بأس ان تحفظ - 00:12:40

مع كتاب الله عز وجل شيئا من سنة رسول الله لان الانسان في بداية امره ينبغي ان يحفظ من قوله حجة ان يحفظ كلام من حجة بذاته. وقول الله عز وجل حجة بذاته اي لانه قول الله. فلم يكتسب حجيته لشيء اخر - 00:13:00

والسنة حجة بذاتها اي لانها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم. والمتقرر عند العلماء ان الابتداء بحفظ من كلامه حجة في ذاته او مقدم على منح حفظ كلامه يحتاج الى الاحتجاج عليه. يعني كلام العلماء والمتون - 00:13:20

اوصيك في هذا المقام ان تكملي حفظ كتاب الله عز وجل حتى ولو تطاولت بك السنون فانت على خير. وليس العبرة بان تختمي وانما العبرة بالا يأتيك الموت الا وانت مستمرة. في طلب العلم. ثم بعد ذلك او في اثناء ذلك اذا كنت ذات حافظة - 00:13:40

طيبة ان تحفظي اصول الاسلام في الاربعين النووية. ثم بعد ذلك تحفظين شيئا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام اي في احاديث الأحكام واعظم من الحفظ ان تحرصي على الفهم. فإن طلاب العلم لا - 00:14:00

لا يتميزون بمجرد ما يحفظونه بل بما يفهمونه من شريعة الله عز وجل والله اعلم. جزاكم الله خير شيخنا وبارك الله فيكم. شيخنا سائل يسأل من دولة سريلانكا ويقول انه خطيب الجمعة انه يخطب الجمعة هناك. هناك - 00:14:20

جرت العادة هناك ان تكون نصيحة للناس قبل الجمعة. وهو يخشى ان يترك هذه النصيحة فلا تقبل قلوب دعوتهم ولا تقبل نصحه لهم. فما نصيحتك لهذا الرجل؟ جزاكم الله خيرا. الحمد - 00:14:40

الحمد لله رب العالمين وبعد. نصيحتي في مثل هذا الصدد ان يشرع الانسان في تعليم الناس السنة في الجمعة. وان يكرر التعليم على قلوبهم وان يبين لهم بالأدلة الواجبة والمشروعة الواجبة والمستحب لهم في هذا اليوم - 00:15:00

فان هذا الامر لم تستمرؤه قلوبهم ويستقر في بواطنهم الا بسبب كثرة تطبيقه فهو ينقض ان شاء الله عز وجل بكثرة التعليم وترسيخ الدين في قلوب الناس ومحبة السنة من غير مصادمة ولا مشاتمة ولا تنفير. فعلى الانسان ان يتدرج في تعليم - 00:15:20

الناس فلو وافقهم في بداية الامر على هذا الشيء فلا بأس به ولا حرج لكن ينبغي له ان لا يستمر عليه وانما يأخذهم منه الى حياض السنة. الى حياض السنة. فوصيتي لك ايها - 00:15:50

الموفق ان تحثهم على التعليم. وعلى التعلم وان ترغبهم في السنة واتباعها وان تعظم السنة والشريعة في قلوبهم. فاذا استطعت ان

شاء الله ان تزرع عظمة الدليل في قلوبهم فاعلم انك سوف يكون سهلا - 00:16:10
انتزاع سوف سوف يكون من اسهل الامور ان تنتزعهم ان شاء الله عن هذه العادة التي لا اصل لها في الشرع وعن غيرها من العادات. عظم السنة في قلوبهم عظم القرآن في قلوبهم. عظم متابعة الدليل في قلوبهم. اخبرهم بوجوب المتابعة - 00:16:30
بان الله عز وجل لا يقبل اعمالهم الا بهذين الشرطين. الاخلاص والمتابعة وغظ الطرف عن هذا الامر. ازرع اولا من غير تفاصيل تشكل عليك وتشكل عليهم. ازرع محبة السنة واتباعها في قلوبهم ثم بعد شهور - 00:16:50
اجعل ذلك الامر من جملة التفريعات التي تفرع على هذا الاصل الذي استقر في قلوبهم استقرار الجبال الرسوخ الرواسي الارض ثم ترى حينئذ قبولا عظيما باذن الله عز وجل. اولا ترى ان الاسلام اول ما جاء لم يحرم الخمر لان لان - 00:17:10
لان من كان يشربها كان قد تعشقها جنانه. فكانت الادلة تنزل في مسألة تعظيم الله. تعظيم رسول الله تعظيم الدليل وجوب المتابعة. فلما استقر ذلك الامر في قلوبهم قال اجتنبوه فاراقوها في فورهم وساعتهم - 00:17:30
في حتى سالت بها سكك المدينة. لم يكن هذا الامر وهو هذا الامتثال العظيم والصورة في البديعة من الامتثال لامر الشارع ستكون لو طرقت اول الامر قبل استقرار تعظيم الشريعة في قلوبهم. وقبل تعظيم الدليل في قلوبهم. فوصيتي لك الا - 00:17:50
تعجل في الانكار عليهم والا تدخل معهم في مخاصمات او منازعات او مشاتمات فانهم لن يقبلوا لكن ازرع محبة السنة واتباع السنة وتعظيم الدليل ثم بعد شهور تنقلهم باذن الله بايسر الطرق من هذا الى حياض السنة ان شاء الله والله اعلم - 00:18:10
بارك الله فيكم شيخنا وجزاكم الله خيرا. شيخنا سائل من دولة استراليا يسأل ويقول هناك امام اه لا يطبق الازان الواحد في صلاة الجمعة. ونصحنا هزا الامام مرارا وتكرارا وهو لا يستجيب. لا يطبق ماذا - 00:18:30
الاذان الواحد. كيفك؟ يعني يؤذن اذانين لصلاة الجمعة. يؤذن اذانين؟ لصلاة الجمعة. اذان اول نعم. ولكن الوقت بينهم قريب جدا. نعم. ماشي. يقول نصحناه مرارا وتكرارا وهو يرفض ويأبى الا الاذانين - 00:18:50
فهل يا شيخنا نهجر هذا الرجل ونحث الناس على هجرانه هذا المسجد ونتركه الى مسجد اخر يطبق الاذان الواحد ام لا؟ جزاكم الحمد لله رب العالمين وبعد يا اخواني لا - 00:19:10
احرصوا على عقوبة الانسان قبل تعليمه. فاذا علمتموه واصر على فعله فانظروا الى نوع المسألة ما هي اهي من مسائل الاجماع؟ ام من مسائل الخلاف؟ ام من مسائل الاجتهاد التي تكون - 00:19:30
خاضعة للنظر والرأي وقبول الطرف الاخر. فانتم الخلاف بينكم وبين هذا الرجل في مسألة ليست اجماعية. وليست تصف في مصاف المسائل الخلافية ايضا وانما الخلاف بينكم وبينه فليشرع اذانان او اذان. واذا قلنا بالاذانين فكم يكون الفرقان؟ الفرق بينهما - 00:19:50
طويل ولا قصير؟ فاذا المسألة هي مسألة اجتهادية. فلا يجوز لكم ان تجعلوا خلاف نظركم في هذه المسألة الاجتهادية سببا للتراشق بالتهم ولا سببا لقلة الادب الى الطرف الاخر ولا سببا لموالاة او معاداة. ولا طريقا للهجر. ولا طريقا لنشر الغسيل - 00:20:20
الناس بكثرة الاختلاف او هجر المسجد وتعطيل الصلاة فيه من اجل خلاف في مسألة اجتهادية قد قال بعض اهل العلم والدليل يحتمل كلا القولين. ولا تعلق لهذه المسألة جملة وتفصيلا بصحة - 00:20:50
في صلاة الجمعة فليس الاذانان فليس آآ فليس كون الجمعة باذانين شرط لصحتها فتصح الجمعة سواء اذننا قبل الخطبة اذانين او اذانا واحدا وتصح الجمعة سواء اكان بين الاذانين فرق كبير او فرق يسير. الامر في ذلك واسع - 00:21:10
فهي مسألة ايسر من ان تكون سببا لتنازعنا واختلاف قلوبنا وآآ قلة ادبنا على بعضنا او عظم تثريبنا وقدحنا في بعضنا. او كيل السباب والشتائم وسوء الظن في بعضنا او ان تكون سببا لتهاجرنا او تقاطعنا وانفصام عرى - 00:21:40
اخوة ايماننا ودیننا. اين عقولنا ايها ايها الاخوان؟ لابد ان ننظر في عين المسألة في نوع المسألة التي اختلفنا ايضا اصلا ما هي؟ اهو خالف مسألة اجماعية؟ الجواب لا. هو خالف في مسألة خلافية الدليل - 00:22:10
في نصرة احد القولين الجواب لا. هالمسألة بيننا وبينه خلاف في وجهات النظر. فله رأي ولنا رأي وله اجتهاد ولنا اجتهاد وله عقل

ونظر ولنا عقل ونظر. فينبغي ان ان كل واحد منا يعبد ربه - 00:22:30
بما اداه اليه اجتهاده بعيدا عن قلة الادب وسلاطة اللسان وتغير القلوب وفساد البواطن وكثرة الحقد او التشفي والانتقام بالهجر. الجواب كل ذلك لا يجوز يا اخواني وصيتي لكم الا تهجروا هذا المؤذن وان تؤخوه وتحبوه لله وفي الله. فهو يوعي - 00:22:50
في كل صلاة حي على الصلاة حي على الفلاح. فهذا حقه ان يحب. وقد سخر نفسه للاذان وليس حقه ان يهجر ولا حقه ان يبغض ولا ان تكون له تلك الاتهامات ولا ان ينوى بتلك المقاصد التي لا يجوز - 00:23:20
فعلها مع اخ لنا انما قصده نصرة الدين واعلاء كلمة رب العالمين ودعاء الناس الى مساجد الله عز وجل ليقيموا فيها فريضة ربهم عز وجل. فليس حقه ان نهجره ولا ان نقل ادبنا عليه. فنحن ينبغي ان نكون اخوة - 00:23:40
متآلفين مترابطين متآزرين متواجدين متحابين بنيان الواحد يشد بعضنا بعضا. وكالجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر فلا نتفرق فيكفي امتنا فرقة وتشرذما فنحن ينبغي ان نكون لبنات تسعى الى لم الشمل - 00:24:00
وجمع الشتات وجمع الكلمة ووحدة الصف حتى نكون اقوياء. وفقكم الله والسلام عليكم - 00:24:30